أهميّة اللّسانيات القانونية في صناعة المصطلح القانوني العربي
وثائق مالك بن نبي في الأرشيف الوطني الفرنسي أنموذجا

The Role of legal linguistics in Shaping Arabic Legal Terminology – A Case Study of the " Malek Bennabi" Documents in the French National Archives -

حنان العيفة*
مخبر تعليمية اللّغات والتواصل في ظل التكنولوجيات الحديثة
جامعة الشاذلي بن جديد –الطارف- الجزائر
h.laifa@univ-eltarf.dz

د. هدى زيّام
مخبر تعليمية اللّغات والتواصل في ظل التكنولوجيات الحديثة
جامعة الشاذلي بن جديد –الطارف- الجزائر
ziemhouda7@gmail.com

تاريخ الإرسال:2024/10/24	تاريخ القبول: 2024/12/14

الملخص: موضوع هذه المداخلة كما هو موسوم في العنوان هو دراسة إجرائية حول أهميّة اللسانيات القانونية في صناعة المصطلح القانوني العربي منهجيًا وابستيميًا ، وتأثيرها على فهمنا له وكيفية توظيفه وتطويره ،من خلال وثائق "مالك بن نبي" المحفوظة في الأرشيف الوطني الفرنسي.وعليه، تسعى هذه الدراسة الإجابة على إشكاليات مفادها: ما مدى جديّة وأهميّة الممارسة اللّسانية القانونية الممثلة في "وثائق مالك بن نبي"في التعريف بالمصطلحات القانونية وكيفية بنائها وصياغتها؟ وهل هناك تداخل اصطلاحي بين اللسانيات والقانون ؟وما هي الفروق الدلالية والمعجمية والسياقية والنحوية في التداول القضائي؟وعليه فغايتنا في هذه الورقة البحثية –والتي نأمل أن تكون إضافة جديدة في حقل المقاربات اللّسانية القانونية - استظهار للمصطلحات القانونية وتقديم معالجة جديدة لها بكل خصائصها المنهجية وتحليلها، وتبيان أهميتها في الفهم .

الكلمات المفتاحية: اللّسانيات؛ القانون؛ المصطلح القانوني؛ وثائق؛مالك بن نبي.

Abstract: This paper presents an empirical study on the systematic and epistemological development of Arabic legal terminology, with a focus on the "Malek Bennabi" documents housed in the French National Archives. It explores the influence of legal linguistics on the understanding, application, and evolution of these terms. The study addresses key questions: How critical and impactful is the legal linguistic analysis of the "Malek Bennabi" documents in defining, constructing, and formulating legal terms? Is there significant overlap between linguistic and legal terminology? What semantic, lexical, contextual, and syntactic variation arise in legal discourse? This paper aims to contribute to the field of legal linguistics by providing a comprehensive examination and frechh perspective on Arabic legal terminology, with all its methodological characteristics, analysis, and showing its importance in understanding.

Keywords: Linguistics, Law, Legal term, Documents, Malek Bennabi

* المؤلف المرسل: حنان العيفة

مقدمة:

أصبحت الدراسات المتعلقة بالقانون محط اهتمام اللسانيين المعاصرين الذين درسوها وفق أبعاد منهجيّة وابستيميّة أكثر وضوحا وتحديدا – ما لم يتح لها من قبل- وعلى هذا الأساس؛ فالعلاقة بين اللسانيات و القانون علاقة تكامل وتداخل وتفاعل دائم ،وذلك باعتبار اللغة الأداة التي تصاغ بها المصطلحات والنصوص القانونيّة وتفسر بها الدلالات، لتصبح المتغيّرات اللسانيّة ضابطا للنظام القانوني و أساسا لاتخاذ القرارات و الأحكام القضائيّة الصحيحة.

وعليه، تعدّ اللّسانيات القانونيّة أو ما يعرف بعلم اللّغة القانونيّ من الدراسات البينيّة النّاتجة والتي أسفرت عن حوار تخصّصي جديد بين حقلين معرفيّين هما اللّغة والقانون باعتبار هذا الأخير وسيلة لسنّ الدساتير وتحديد الحقوق والواجبات والمسؤوليات القانونيّة ؛وبالتالي تحقيق العدالة الاجتماعيّة بين أفراد المجتمع عن طريق فهم لغة القانون المكتوب والتي تعتبر الأداة التعبيريّة عن المفاهيم القانونيّة, كالتحليل اللّغوي للنصوص القانونيّة وترجمتها وتوحيد مصطلحاتها.

ولهذا يشكّل المصطلح القانوني أهم جزء في اللّغة القانونيّة؛ حيث ينشأ ويتطوّر داخل المجتمع القانوني. ليس باعتباره وسيلة للتعبير عن المفاهيم القانونية فحسب, بل تعدّاها إلى كونه مرآة تعكس الأفكار و المبادئ و التقاليد والقيم الحضارية التي تشكّل أساس السيّاق القانوني.

و تهدف الدراسة إلى الكشف عن كيفيّة تأثير اللّغة القانونيّة على فهم المصطلح القانوني وتطوّره وتغيّره إضافة إلى تحليل دلالته المعجميّة والنحوية والسياقيّة و المستعملة.

ويحاول هذا البحث الإجابة على إشكاليّة رئيسيّة مفادها :كيف يمكن للّسانيات القانونيّة أن تؤدّي دورا حيويّا في بناءو تشكيل بل وتطوير المصطلحات القانونيّة في البيئة العربية؟ كما تقوم هذه الدراسة على مجموعة من الفرضيات تتمثل في:

-اعتماد اللسانيات القانونية في تحليل المصطلح القانوني من منظور معجمي، سياقي و نحوي سيساهم في تطوير معاجم متخصصة و أكثر دقة في مجال القانون .

- يشكّل السياق منعرجا حاسما في تحديد معنى المصطلح القانوني، والتفسير المعجمي لوحده غير كاف لفهم المصطلح فهما دقيقا.

-تتأثر دلالة المصطلح القانوني بالنحو ، وأي تغيير في الموقع النحوي للمصطلح القانوني في الجملة، يغيّر في معناه.

أمّا عن المنهج المعتمد في هذه الدراسة الإجرائيّة،فهو منهج وصفي تحليلي لغوي قانوني لنماذج من وثائق مالك بن نبي القانونيّة والتي تعدّ – في تقديرنا- أهم وثيقة قانونيّة لاكتمال نصوصها.

1 مفهوم اللسانيات القانونية Forensic Linguistics :تعدّدت الترجمات العربية للمصطلح الأجنبي (Forensic Linguistics) إلى ترجمات عديدة منها اللسانيات :(القضائيّة، الجنائيّة ، القانونيّة، التشريعيّة...) وغيرها من الترجمات التي شكّلت لنا فوضى مصطلحيّة ، ولهذا اقترح

الباحث**علي شاكر علي السيد الدسوقي** أن يكون المسمّى العام لهذا الفرع اللساني باللسانيات القانونيّة أمّا مصطلحات فروعه فأشار إليها كالآتي[1]:

اللسانيات التشريعيّة Legislative Linguisticsوالتي تهتم بسن الدساتير والقوانين وتبسيطها.

اللسانيات الاستقصائيّة Legal Investigative Linguistics وتهتم بتحليل لغة محاضر الشرطة وتحقيقات النيابة دون أن تتعداها إلى مرحلة المحاكم.

اللسانيات القضائيّة Judicial Linguistics وتعنى بلغة القضاة والمرافعات وتحليل أقوال الشهود...

وقبل التطرّق إلى تعريف اللساينات القانونية ،علينا أولا أن نشير إلى العلاقة الوطيدة بين اللغة و القانون ؛ حيث أشار كريستوفر هول وزميلاه (2017) (Hall. Christopher et al) إلى أنّ اللّغة إمّا أن تكون أداة قانونيّة تستخدم لصياغة الوثائق القانونيّة وتدوينها وتنظيمها, وهنا يظهر دور اللغة في إطار القانون. و إمّا أن تكون موضوعا قاونيا أو محلّ قضية قانوينية يستعين بها المحققون ورجال القضاء كدليل أو كجريمة كالقذف والشتم. وهذا بتسليط الضوء على كيفية استخدام اللغة و تأثيرها في السياق القانوني، وفي هذه الحالة يتم التعامل مع اللغة كموضوع للمسائل القانونيّة .[2].وبما أنّ اللسانيات القانونيّة هي نتاج تلاقي حقلين معرفيين - اللسانيات والقانون- وجب علينا أن نقف ونتعرّف على كلّ تخصّص على حدى.

1-1- اللسانيات :Linguistics يعرّفها **الدكتور أحمد محمّد قدّور:** بأنّها: « العلم الذي يدرس اللّغة الإنسانيّة دراسة علميّة تقوم على الوصف ومعاينة الوقائع بعيدا عن النزعة التعليميّة والأحكام المعياريّة»[3]. نفهم من هذا التعريف أنّ اللسانيات هي ميدان علمي يعتمد على طريقة علميّة ممنهجة ،تتمحور حول الملاحظة العلميّة ودقة الوصف للظواهر اللغوية ، موضوعها يرتكز على كيفية استخدام البشر للغة بعيدا عن أيّة أهداف تعليميّة أو تطبيق لمعايير محدّدة.

1-2- القانون: Legal يعرّفه **حافظ إسماعيلي علوي** بأنّه: " مجموعة من القواعد التشريعيّة التي تصاغ باللّغة..." [4]يتّضح لنا من خلال هذا التعريف أنّ القانون هو نظام من القواعد التي تعبّر عنها اللّغة , كتحديد حقوق و واجبات الأفراد وتنظيم سلوكاتهم، وتسيير الحياة الاجتماعيّة عامّة. وقد قام**الدكتور مرتضى كاظم جبّار** بتقسيم دلالة مصطلح القانون إلى قانون عام وقانون خاص. أمّا القانون العام فيعنى بالهيكل الأساسي للدولة (السلطات الثلاث :التنفيذية, التشريعيّة والقضائية) وطبيعة العلاقات بين مؤسساتها باعتبار الدولة هنا صاحبة السيادة،[5] ويمكن أن ندرج ضمن هذا القسم كلّ من القانون الدستوري والقانون الإداري وحتى القانون الجنائي. أمّا القانون الخاص فهو مجموعة من القوانين التي تضبط العلاقات بين الأفراد أو بينهم وبين الهياكل القانونيّة كالشركات والمؤسسات التي يمنح لها القانون صفة الشخصية القانونية لتتمكن من التعامل بشكل مستقل قانونيا [6].ويندرج ضمن هذا القسم القانون المدني والقانون التجاري. وبعد عرض تعريف كلّ من اللسانيات والقانون سنشرع في تحديد مفهوم اللّسانيات القانونيّة.

3-1- اللّسانيات القانونيّة: Forensic Linguistics تعرّف اللسانيات القانونيّة حسب ما جاء في معجم لونغمان الغربي (Langman) أنّ اللسانيات القانونيّة هي "فرع من فروع علم اللغة التطبيقي الذي يهتم بالبحث في مسألة علاقة اللغة بالقانون، وذلك بالإعتماد على مصادر متعدّدة منها: علم الدلالة، الصوتيات، تحليل الخطاب ، التداوليّة وعلم اللغة الاجتماعي وغيرها من المجالات الأخرى. من أبرز القضايا التي تشتغل عليها اللسانيات القانونيّة التحقّق الجنائي؛ أي (تحديد هويّة الأشخاص المتحدّثة في القضايا القانونيّة من خلال تحليل الكتابة أو تحليل الكلام)(...), و دلالة المصطلحات القانونيّة (كالمعاني القانونية للقتل العمد والقتل غير العمد)، وخطاب استجوابات الشرطة، والإجراءات القانونيّة ،و التمييز بناء على اللّكنة(...)"[7]. يتّضح لنا من خلال هذا التعريف أنّ اللّسانيات القانونيّة هي مجال من مجالات اللسانيّات التطبيقيّة والتي تهتم بدراسة التفاعل بين اللغة والقانون ، حيث يستند من خلالها اللسانيون القانونيون على مجموعة من المراجع أهمّها علم الدلالة الذي يركّز على معاني المصطلحات القانونيّة وسياقها القانوني، إضافة إلى تحليل وثائق تحقيقات الشّرطة بالاعتماد على تحليل الخطاب وتمييز اللهجات بالاستناد إلى علم الأصوات.

وقد عرض **الدكتورعبد المجيد الطيب عمر** مجموعة من التعريفات للسانيات القانونية أهمّها تعريف **كوبوسوف (coposov)(2003)** الذي لا يختلف كثيرا عن التعريف السابق ،حيث ركّز في تعريفه على الجوانب اللّغويّة المرتبطة بالنزاعات القانونية ؛كاللغّة المستخدمة في الوثائق القانونيّة سواء أكانت منطوقة أو مكتوبة .كما يسلّط الضوء على دراسة لغة القانون نفسها وجعلها أوضح، حتى يتسنى للأفراد العاديين و المتخصّصين منهم فهمها بطريقة واضحة، ممّا يساهم في عمليّة التواصل بينهم[8]. أمّا **حافظ إسماعيلي علوي** فيعرّفها علىأنها: "الدراسة اللسانيّة للغة القانون من خلال قانون اللغة ذاته، فهي تجمع بين الدراسة اللسانيّة للغة القانون وقانون اللغة"[9] . عند تحليلنا لهذا التعريف نستنتج أنّ:

اللّسانيات القانونيّة تعتمد على فهم اللغة القانونيّة باعتبارها موضوعا للدّراسة اللّغوية ،وذلك بالكشف عن كيفية استخدام اللغة في السياق القانوني.

للغة القانونية قواعد خاصة بها، فالباحث في هذا التخصص عليه أن يفهم هذه القواعد ويكون على دراية بطريقة دراستها كجزء من التحليل اللغوي. إضافة إلى ذلك الجمع بين دراسة اللغة وفهم قانون اللغة؛ فالباحث يفهم اللغة من خلال عدسة القانون ويفهم قانون اللغة بمفهوم لغوي.

نستنتج ممّا تقدّم عرضه، أنّ اللسانيات القانونيّة هي فرع من فروع اللّسانيات التطبيقيّة ،يقوم الباحثون من خلالها بتحليل اللّغة المستخدمة في النصوص والوثائق القانونية، وتفسير دلالات مصطلحاتها القانونيّة سواء أكانت تلك اللغة منطوقة أو مكتوبة .إضافة إلى استخدام اللغة في تحقيق العدالة وفحص الأدلّة اللغوية في التحقيقات الجنائيّة ، حيث تسعى إلى جعل لغة القانون أكثر سهولة ووضوحا، حتى يتسنّى للأفراد العاديين و المتخصصين فهمها . ولعلّ التحدّث عن نشأتها وتطوّرها سيسلّطان الضوء أكثر عن مفهومها.

3 خصائص اللّغة القانونيّة: تمتاز اللّغة القانونيّة بخصائصها الفريدة التي تميّزها عن لغات أخرى. و تعدّ هذه الخصائص أساسيّة لفهم وتفسير النصوص القانونيّة ، ويمكن تقسيمها إلى خصائص عامة و أخرى لسانيةّ .فالخصائص العامة كما اختصرها **الباحث المالكي أحمد بن خضر ذاخر** تتمثّل في: [10]

اللّغة القانونية لغة دقيقة وواضحة باعتبارها لغة تنظيميّة لسلوك الفرد: فبفضل هذه المميزات تجنّبنا التأويل الخاطئ للنصوص والمصطلحات القانونيّة ،وتمكّن الأفراد من فهم وحفظ حقوقهم وواجباتهم دون تعقيدات. إضافة إلى تعزيز التواصل بينهم.

اللّغة القانونيّة لغة تنتمي إلى فئة اجتماعيّة معيّنة ملزمة لجميع أفراد المجتع وهي جمع بين اللّغة المتخصّصة واللّغة العامّة :وهذا يعني أنّها لغة متخصّصة يتمّ استخدامها في حقل القانون والتشريع ، كما أنّها ليست حكرا على المتخصّصين في مجال القانون فحسب؛ بل على جميع أفراد المجتمع فهم لغتها واستخدامها، كونها تستخدم اللّغة العامة التي يفهمها أفراد المجتمع إلى جانب لغة التخصص التي تحتوي على مصطلحات وتعابير قانونيّة.

اللّغة القانونيّة لغة إلزاميّة يتم تطبيقها على أفراد المجتمع بهدف تنظيم السلوك الاجتماعي: فدور اللّغة القانونيّة يتمثّل في وضع القوانين التي تحدّد سلوك أفراد المجتع، مع الامتثال لهذه القوانين واحترامهم لها .

اللّغة القانونيّة لغة تتجنب استخدام التعبيرات المجازية أو البديعيات. فمثل هذه التعابير تؤدّي إلى الغموض وفقدان الدقة ،مما يتعارض مع طابع الإلزاميّة والوضوح الذي تتطلّبه؛ أي أنّه قد يؤدي إلى خلق غموض في فهم النّص القانوني .

اللّغة القانونية تستخدم العبارات الموجزة والواضحة في عرض نصوصها عن طريق عمليتين هامّتين هما التعميم والتضمين: ؛ لأنّ المعلومات و المصطلحات القانونيّة التي يتم إدراجها داخل النصوص تكون دقيقة؛ حتى توضّح تلك المفاهيم العامّة. إضافة لما سبق ذكره من خصائص، يمكن اعتبار أنّ اللغة القانونية تستند إلى التقاليد و الأعراف القانونية المتوراثة، ممّا يجعل صياغة نصوصها ومصطلحاتها القانونية محاطة بنوع من التقييد ، ومع ذلك فإنّ اللسانيين لهم القدرة على تكييفها وتطويرها بما يتناسب مع الحاجات القانونية الحديثة.[11]

أمّا الخصائص اللسانية للغة القانونيّة فقد ذكرها **حافظ اسماعيلي علوي** نوجزها فيما يلي[12]:

الخصائص المعجميّة: يرى الدكتور **حافظ اسماعيلي علوي** أنّ اللّغة القانونية "لغة اصطلاحيّة "،حيث تتّسم بالاستخدام الخاص للمصطلحات والمفردات القانونيّة التي لها معان محدّدة وخاصّة في سياق القانون ، ويتجلّى ذلك من خلال استخدام تعبيرات اصطلاحيّة تختلف باختلاف فروع القانون (إداري، جنائي، مدني..) .كما تتعدّد المفاهيم المرتبطة بالمصطلح الواحد ،مما يجعلها قابلة للتفسير بطرق عديدة استنادا إلى السياقات الثقافيّة لفروع القانون المختلفة .

الخصائص الدلاليّة: إنّ للخصائص الدّلالية أهميّة كبيرة في فهم النّصوص القانونيّة، على الرغم من أنّ هذه النصوص قد تسمح بالتأويل و الاجتهاد ، إلاّ أنّه يجب على المجتهدين أن يحترموا المعنى

الأساسي للنّص ، وأن يتجنبوا تحريفه؛ حيث يتمّ التّعامل مع معاني الألفاظ والجمل بشكل دقيق. والقانون يعتمد بشكل كبير على علم الدلالة ؛ فمثلا يستعين بعلم الدلالة لاستنتاج معاني معيّنة من السياق، كفهم ما إذا كانت عبارة ما تشير إلى التزام قاونوني أم مجرد توجيه .كما يحكم على الأقوال و الأفعال ويأخذ بعين الاعتبار تداول الأحداث والعلاقات .

الخصائص التركيبيّة: يتميّز النص القانوني بالاستخدام الشائع للكلمات الرسميّة، واستعمال الجمل الطويلة المركّبة مع تكرار استخدام الشرط والاستثناء. ويظهر ذلك في القوانين، الأنظمة ، والأحكام، ممّا يجعل النصوص القانونيّة تتميّز ببنية معقّدة. وتستخدم اللّغة القانونيّة لإيجاد صيغ دقيقة للحكم.

الخصائص التداوليّة: اللّغة القانونيّة تكون إنجازيّة أساسا ،حيث تعبّر عن آثار ونتائج مجسّدة لعلاقتها بالفعل، ممّا يجعل الخطاب القانوني مرتبطا بالواقع.

4مفهوم المصطلح القانوني: Legal Terminology: يعرّف **الدكتور عبد الفتاح لهراوي**المصطلحات القانونية بأنّها :"مجموعة من المفردات أو الألفاظ المستعملة من قبل المتخصصين في الميدان القانوني للتعبير عن حقائق قانونية تكتسب معاني و دلالات تقنية متخصّصة بعد تفعيلها في الممارسة".[13]يتبيّن لنا من خلال هذا التعريف أنّ المصطلحات القانونيّة تتشكّل من مجموعة من المصطلحات المستخدمة في القانون، وهي جزء من لغته الخاصّة التي يستخدمها محترفي التخصّص، فبمجرد استخدامها في الممارسة القانونيّة الفعليّة تكتسب دلالات تجعلها مفهومة بشكل دقيق .كما يتأسس المصطلح القانوني ويتشكّل وفق مجموعة من الأسس العملية التي تعدّ محورا أساسيّا في بحثنا

5آليات تشكّل المصطلح القانوني: إنّ وضع المصطلح في اللّغة العربيّة يعتمد على عدّة آليات تتمثّل في : الاشتقاق ، النحت، المجاز، التركيب ،التعريب والترجمة...أمّا عن استخراج المصطلح القانوني فيعتمد على طرق محدّدة من الآليات السابقة الذكر وهي كالآتي:

1 5 **الاشتقاق**: وهو" توليد كلمة من كلمة مع تناسب بين المولّد والمولّد منه في اللّفظ والمعنى بحسب قوانين الصرف"[14] باسقاط هذا التعريف على المصطلح القانوني فهذا يعني أنّ الاشتقاق هو تشكيل مصطلح جديد من مصطلح قانوني أصلي ،على أن يتماشى معه من حيث اللّفظ ويحمل المعنى المرغوب في السياق القانوني ، فتغير المصطلح القانوني يخضع لقوانين لغوية محددة .كما يجب أن تتناسب هذه القوانين والأنظمة القانونيّة المعمول بها

2 5**التعريب:** ويعدّ من أهم الطرق المعتمدة في تشكيل المصطلح القانوني ونعني به: "اللّفظ الذي تقترضه اللّغة العربية من اللّغات الأخرى، وتخضعه لنظامها الصّوتي أو الصّرفي عن طريق الزيادة فيه أو الانقاص منه أو القلب **أو إبدال** حروف عربيّة ببعض حروفه"[15]. يتّضح لنا أنّ التعريب هو استعارة اللّغة العربية مصطلحات من لغات أخرى ،وتكييفها وفقا لنظامها اللّغوي .حيث يتمّ تكييف المصطلح المعرّب وفقا لنظام اللّغة العربيّة ويخضع لشروط لخصّها **ممدوح محمّد خسارة** في: [16]

أن يكون خال من أيّ صوت غير عربي.

التزام البنية الصوتية للكلمة العربيّة: فلا يجب أن تتجاوز ثمانية أحرف ، وأن تكون متآلفة ، وخالية من التقاء الساكنين ، وألاّ تبتدأ بساكن.

اشتراط الإيقاع الصّرفي للاسم (المصطلح) المعرّب.

3_5 التركيب: ويعني: "ضمّ كلمة إلى أخرى ، بحيث تصبحان وحدة معجميّة واحدة ذات مفهوم واحد، وتحتفظ الكلمتان المكونتان للكلمة المركّبة الجديدة بجميع صوامتها وصوائتها"[17]. باسقاط هذا التعريف على المصطلح القانوني، فالتركيب يعني دمج مصطلح إلى مصطلح قانوني آخر ليصبحا جزءا من مصطلح واحد، مع الحفاظ على إبقاء المصطلحين كما هما دون زيادة أو نقصان.. فالتركيب آلية مهمّة في صناعة وتشكّل المصطلح القانوني.

4_5 الترجمة: وتعني: "نقل معنى كلمة من لغة إلى أخرى عندما تتشابه مفاهيم أصول الدلالة"[18] . يشير هذا التعريف إلى أنّ الترجمة تحافظ على مفاهيم النص الأصلي عند قيامها بعمليّة تحويل المعاني والأفكار من لغة المصدر إلى اللّغة الهدف ، وعليه فعملية نقل معنى المصطلحات القانونية تتطلّب مترجم محترف لينقل الفهم العميق لهذه المصطلحات في كلتا اللغتين ،و القدرة على التعبير بدقة في اللغة المستهدفة. فالترجمة ضرورة حتميّة في صناعة المصطلح في اللّغة القانونية.

نستنتج مما تقدّم ذكره أنّ صناعة المصطلحات القانونية لا تعتمد على آليتي المجاز والنحت، ذلك أنّ من خصائصها البساطة والدقّة والوضوح، فكلا الآليتين تخلقان الغموض في فهم النص القانوني، وتفسير مصطلحاته ،ممّا يؤدي إلى الخطإ في تأويله، وهذا يتعارض مع خصائص النص القانوني في حدّ ذاته.

6 لمحة عن كتاب "وثائق مالك بن نبي في الأرشيف الوطني الفرنسي": يعدّ كتاب " وثائق مالك بن نبي في الأرشيف الوطني الفرنسي" أحد أهمّ الإنجازات الفكرية في عصرنا الحالي، وهو من تأليف كلا الباحثين د"رياض شروانة" و د." علاوة عمارة" ، يحتوي الكتاب على أزيد من 200 وثيقة قانونية تتعلّق بمالك بن نبي الذي يعدّ قامة من قامات النهضة الفكرية الإسلاميّة في القرن العشرين ، و أحد أبرز المفكّرين الذين نادوا بضرورة العناية بمشكلات الحضارة، فوضع جلّ أعماله تحت عنوان: "مشكلات الحضارة" وقد جاء هذا الكتاب كنتيجة دراسة عميقة ودقيقة لسيرة مفكرنا ، و كإضافة لما تحدّث عنه من خلال مذكراته، و التي قسّمها إلى مجموعة من الإصدارات تحت عناوين مختلفة كمذكرات شاهد للقرن ، العفن و الدفاتر.. وغيرها من المواقف التي تصف مالك بن نبي الطفل والطالب والكاتب."وما يقدّمه هذا الكتاب يدخل في إطار توفير مادة وثائقيّة تنشر أوّل مرّة عن مسيرة مالك بن نبي الشخصيّة والعلميّة والسياسيّة."[19] وفق تسلسل زماني ومكاني لأحداثه التاريخية الوطنية وسيرته الذاتية الخاصّة به وبزوجته الفرنسية بوليت فليبون (Paulette Philippon).وقد بيّن الدكتور عمر مسقاوي أحد أبرز تلامذة مفكّرنا و المكلّف بنشر أعماله الفكريّة في مقدّمة تصدّرت الكتاب ،إلى قيمة و أهميّة هذه الوثائق، وكيف تلاعبت إدارة الملاحقة الفرنسية بالأدلّة في التحقيقات، لإثبات التّهم التي ألحقت بمالك بن نبي أبرزها "المساس بالأمن الخارجي للدولة الفرنسيّة "،حيث تظهر الوثائق استجوابات للشرطة ومجموعة من المراسلات حول التحقيق، ورسائل قانونية، ومحاضر الشهود وكيف لجأ بعضهم إلى الكذب وتزوير الحقائق خدمة لمصالح السلطة الفرنسيّة ، وكيف سعى مفكّرنا

بجهوده وحرصه في توثيق شهادات الأحياء لتجنّب الشكوك أمام من يحاولون إنكارها، وتقديم الدلائل على أنّها جريمة مفبركة في حقّه.[20] وتحتوي وثائق الكتاب على رصيدين أرشيفيين اللّذين سنعتمد عليهما في بحثنا وهما:

1 مصلحة الاتصالات الشمال إفريقية (SLNA) : وتضمّ ثلاث ملفّات تحتوي على مجموعة من الوثائق موزّعة وفقا لثلاث محافظات :– قسنطينة، عمالة وهران، عمالة الجزائر- وهذه الملفات عبارة عن مجموعة من التحقيقات و تقارير الشرطة، ورسائل إداريّة ومخطوطات عن حياة مالك بن نبي المهنيّة وعلاقته بالشخصيات السياسية الجزائرية ومناضليها. وملاحقة تحرّكاته، وتتبّع أعماله الأدبية وخاصّة ما تعلّق منها بكتابه "شروط النهضة" ومحاضراته الفكريّة. إضافة إلى الخطة التي قامت بها الإدارة الفرنسية بزعامة الكولونيل ترسي (Lieutenant Colonel Tercé) الذي حاول استمالة مالك بن نبي واستخدامه في خدمة أغراض الاستخبارت كاختراق صفوف المثقفين والعمال الجزائريين بهدف الادّعاء عليه.[21]

2 ملف قضائي: (مجلس قضاء السان) بفرنسا (Cour de justice du département de la (seine:ويضم 124 وثبقة قانونية لمختلف محاضر التحقيقات الأمنيّة والقضائية المتعلّقة بمالك بن نبي وزوجته، وذلك بتهمة "المساس بالأمن الخارجي للدولة الفرنسية"، من خلال تواطئه مع الألمان وتقديم المعلومات للعدوّ النّازي ، حيث تمّ اعتقال مالك بن نبي وزوجته بسجن "شارتر" (Chartres) ثم تمّت تبرئتهم من التهم المنسوبة إليهم.[22]

تعدّ هذه الوثائق مصدرا مهمّا في هذه الدراسة ،حيث تمّ اختيار وثيقة قانونية من الرصيد الخاص بمصلحة الشمال إفريقيّة –عمالة الجزائر- وهي :تقرير لشرطة الاستعلامات العامة (PRG) عن كتاب (شروط النهضة الجزائرية) لمالك بن نبي، ووثيقة من رصيد الملف القضائي للسّان بفرنسا ، وهي أمر باسم مجلس قضاء السان بالإفراج عن مالك بن نبي من سجن شارتر .

1 6 تحليل وثائق مالك بن نبي: تتضمن الدراسة تحليل وثائق مالك بن نبي القانونية ،ووصفها من حيث الشكل والمضمون، ثم استخراج المصطلحات القانونيّة منها والعمل على تأصيلها، من خلال تحديد دلالتها في المعجم اللغوي الوسيط ،ثم تحديد دلالتها في قاموس المصطلحات القانونيّة، بهدف الكشف عن المعنى الرئيسي لها، وكيفية استخدامها في اللّغة عامة و في السياق القانوني خاصة. حتى نتبيّن أهميّة اللّغة القانونيّة في تحديد التغيرات التي قد تطرأ على معاني تلك المصطلحات مع مرور الزمن، وتأثرها بالتطورات والتغيرات الاجتماعيّة، ذلك أنّ المصطلح ابن بيئته، و إلى التطور الثقافي كون المصطلحات القانونيّة مصطلحات حضارية تعبّر عن ثقافة مجتمع معيّن . أمّا تحليلنا للبنية النحوية للمصطلح ،فكان بهدف الكشف عن العلاقة بين المصطلح والجمل في السياق القانوني ،وتحديد مدلولاته المهمّة.كما تطلّبت الدراسة النظر في السياق الذي ورد فيه المصطلح القانوني ،حتى نحدد كيف يمكن أن تؤثر الظروف السياقيّة في فهم وتفسير المصطلح. وبالتالي فتحديد كلّ من الدلالتين النحويّة والسياقية،كان بهدف معرفة كيفية استخدام تلك المصطلحات في الوثائق

والنصوص والأحكام القانونيّة ،وتحديد معانيها الدقيقة ليسهل فهمها وتطبيقها في مختلف الفروع القانونيّة (جنائية، إدرارية، مدنية...).

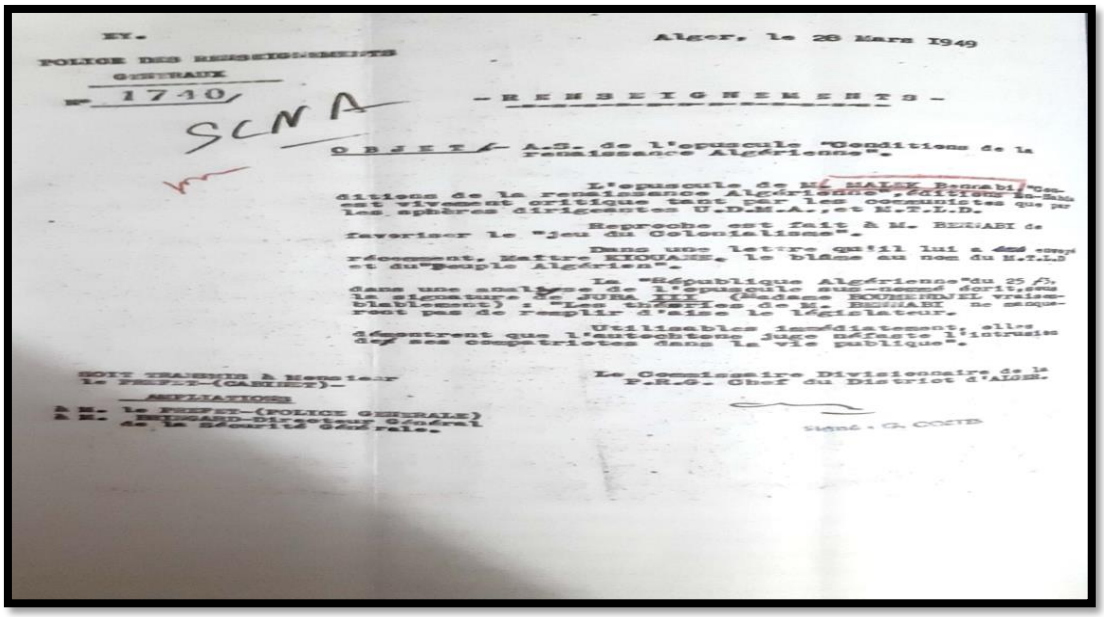
Alger, le 28 Mars 1949

1740

SCNA

Le Commissaire Divisionnaire

Chef du District d'Alger

Signé : CH. COSTE

الشكل رقم (1): وثيقة من تقرير لشرطة الاستعلامات العامة (PRG)عن كتاب (شروط النهضة الجزائرية) لمالك بن نبي[23]

ترجمة الوثيقة:[24]

شرطة الاستعلامات العامة الجزائر في: 28 مارس 1949

رقم :1740

تقريـــــــر

الموضوع: بخصوص كتاب شروط النهضة الجزائرية

كتاب للسيد مالك بن نبي "شروط النهضة الجزائريّة" دار النشر –النهضة- يتعرّض لانتقاذات شديدة من الشيوعيين والنخب القياديّة في الاتحاد الديمثراطي للبيان الجزائري وحركة انتصار الحريات الديمقراطيّة ، واتهامه بالترويج ل"لعبة الاستعمارية"في رسالة تمّ ارسالها له من طرف المحامي كيوان الذي لامه فيها باسمه وباسم حركة انتصار الحريات الديمقراطيّة والشعب الجزائري.في تحليل صحفي نشرته جريدة الجمهورية الجزائريّة في 25 مارس بتوقيع من "يوبا الثالث" الذي رجّحت الاستعلامات بأنّه الاسم المستعار للسيدة بومنجل ، ووجّهت اتهامات لمالك بن نبي بنشر نظريات تريح الاستعمار وقابلة للاستعمال ، لأنها تبرهن على أنّ الأهلي الجزائري يرى في تدخّل مواطنه في الشأن السياسي سيلحق به الضرر.

ترسل إلى السيد المحافظ (العمالة) رئيس الشرطة للاستعلامات العامّة

بالإضافة إلى السيد محافظ الشرطة العامة.

والسيد المدير العام للأمن العام.

6 1 1 وصف الوثيقة الأولى:

*من حيث الشكل: الوثيقة القانونيّة رقم 1: هي تقرير من شرطة الاستعلامات العامة ، حرّرت يوم 28 مارس 1949من طرف المدير العام للشرطة الاستعلاميّة العامة، تمّ وضعها بخصوص كتاب "شروط النهضة الجزائرية ". حيث تحمل أسماء المعنيين بهذا التقرير وتنتهي بتوقيع المحرّر.

*من حيث المضمون تمّ تحرير هذا التقرير في حقّ مالك بن نبي حول كتابه شروط النهضة، الذي صدر في عام 1949 م ،وكان نتيجة التأثر بالواقع الذي عاشته الجزائر والعالم العربي في ذلك الوقت ، ويبدو ذلك جليّا من عنوان الكتاب الرئيسي "خطاب في شروط النهضة الجزائرية"،فهذا العنوان يعكس الأفكار الرئيسية التي تناولها مالك بن نبي في جلّ مؤلّفاته "مشكلات الحضارة"، وأنّ الاستعمار حاول بشكل واضح منع نشر الكتاب في الجزائر بدعم من الصحافة الوطنية.[25] و عرّضه لانتقاذات واعتراضات قويّة من طرف الجهات السياسيّة، وإلقاء اللّوم عليه من طرف المحامي كيوان. والهدف من ذلك تشويه صورة الكتاب و سمعة مالك بن نبي من خلال اتهامه بنشر أفكار و نظريات داعمة ومبررّة للاستعمار، وترويجه لآراء قد تضر بالحركات التحررية و تضعف الجهود التي تدعوا إلى استقلال الشعوب.

وحقيقة أنّ محتوى كتاب شروط النهضة لايقوم بتزيين واقع الجزائر بمظاهر التقدّم والتطور التي تميّز العصر الحديث، بل يقدم تحليلا شاملا وعميقا حول ظروف النهضة والتحديات التي كانت تواجه البلاد تلك الفترة.[26] كما وجهت له أصابع الاتهام بالتدخل في الشؤون السياسية، ما ينجم عنه عواقب وخيمة وتحمّل للأضرار الناجمة من هذا التدخل.

6 1 2 وصف الوثيقة الثانية:

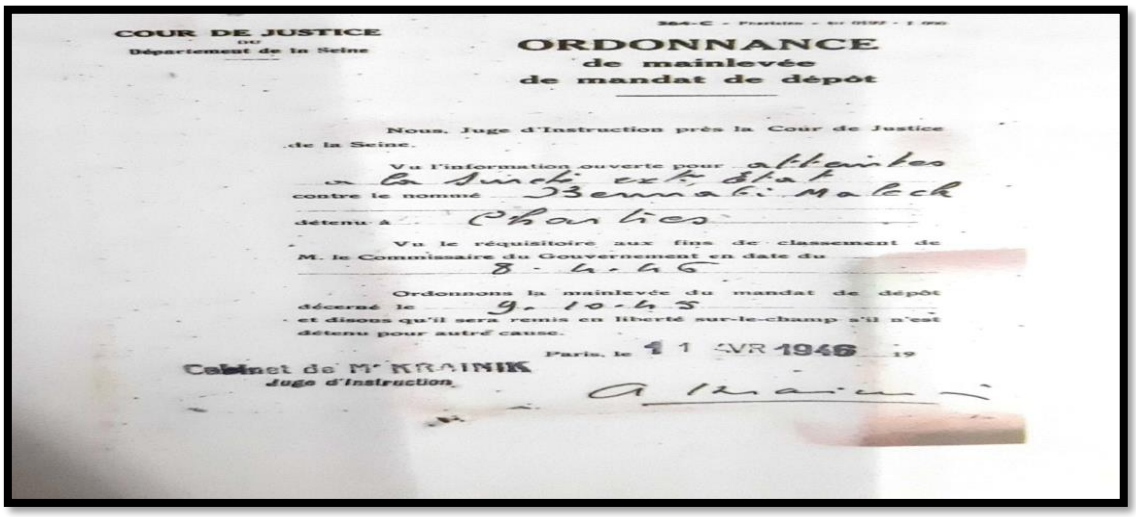
COUR DE JUSTICE
Département de la Seine

ORDONNANCE
de mainlevée
de mandat de dépôt

Nous, Juge d'Instruction près la Cour de Justice de la Seine.

Vu l'information ouverte pour attentat à la sureté extérieure de l'état contre le nommé Bennabi Malek détenu à Chantes

Vu le réquisitoire aux fins de classement de M. le Commissaire du Gouvernement en date du 8-4-46

Ordonnons la mainlevée du mandat de dépôt décerné le 9-10-45 et disons qu'il sera remis en liberté sur-le-champ s'il n'est détenu pour autre cause.

Paris, le 11 AVR 1946 19

Cabinet de Mr KRAINIK
Juge d'Instruction

الشكل رقم(2): وثيقة أمر باسم مجلس قضاء السان (the seine) بالإفراج عن مالك بن نبي من سجن شارتر:[27]

ترجمة الوثيقة :[28]

مجلس قضاء مقاطعة السان

أمر بإخلاء السبيل.

أمر قاضي التحقيق بمجلس قضاء شارتر في 11 أفريل 1946، بالإفراج عن مالك بن نبي، الذي يقبع في السجن منذ 9 أكتوبر 1945، وهذا بناء على طلب وكيل الجمهوريّة بحفظ ملف التحقيق في 8 افريل 1946 لعدم تأسيس الدعوى.

باريس في: 11 افريل 1946.

***من حيث الشكل**: الوثيقة القانونية رقم2: هي أمر قضائي من قاضي التحقيق لمجلس قضاء السان . كما هو موضّح الوثيقة موثّقة بتواريخ و أسماء كل من قاضي التحقيق "السيّد كرينيك (KRAINIK) و المدّعي عليه مالك بن نبين ومكان التوقيع باريس. تاريخ التوقيع 11 أفريل 1946. وتاريخ توقيف السيد مالك بن نبي9 أكتوبر 1945. وتاريخ حفظ ملف بن نبي 8 أفريل 1946.

*** من حيث المضمون**:

يعتبر المساس بأمن الدولة من الجرائم الخطيرة التي نصّت عليها مختلف الدساتير الدوليّة. جعلتها تقترن بأشدّ أنواع الجزاء القانوني.وقد تمّ توجيه أصابع الاتهام إلى السيد مالك بن نبي بتهمة الإعتداء على أمن الدولة، وتمّ توقيفه لهذا السبب طيلة سنة كاملة مع ترك التحقيق مفتوح، وبالرغم من الاعتداء على حرية شخص دون أدنى شرط للمحاكمة العادلة، خصوصا مع غياب الأدلّة القطعيّة التي تدينه بأشدّ الجرائم خطورة وهي المساس بالأمن الخارجي للدولة –الفرنسية- ، وبعد الاضطلاع على ملف دعوى غير مؤسّسة قانونيا، يأمر قاضي التحقيق لمجلس قضاء السان بحفظ الملف و إطلاق سراح المدّعى عليه لغياب الأدلّة وعدم تأسيس الدعوى.بالرغم من أنّ قرار قاضي التحقيق كان منصفا في حق مالك بن نبي إلاّ أنّه قرار ناقص، وذلك لعدم إقترانه بالتعويض عن الضرر الذي لحق المدعى عليه وتوقيفه سنة كاملة دون سبب مقنع.

2 6 دور اللّغة القانونية في تشكيل المصطلح القانوني:

مصطلحات الوثيقة رقم 1 ونوعها	ص	دلالته في المعجم اللغوي (الوسيط)[29]	دلالته في قاموس المصطلحات القانونية[30]
اتّهـام Acusation (قانوني)	156	اتهام شخص بفعل معيّن، حيث يُدخل عليه تهمة معيّنة ويظنّ أنّه قام بذلك، وقد يُشكّ في صدق الشخص المتّهم. وادخال التهمة على الشخص تجعله متهما .(انظر: ص1060)	عمليّة قانونيّة تقوم بها السلطات القضائيّة عندما يتّخذ القاضي المفوّض قرارا بفتح تحقيق رسمي ضدشخص معيّن. يتمّ اتهام هذا الشخص بالمشاركة في جريمة، سواء كفاعل أصلي أو كشريك في الجريمة. (انظر: ، ص154)
توقيع		توقيع العقد أو الصك يتضمّن كتابة اسم الشخص (الكاتب) في ذيل	اسم الشخص الذي يضاف إلى آخر السند أو العقد لإثبات صحّته،

Signature (قانوني)	156	الوثيقة، مصحوبا بتوقيعه أو إقراره به. ويشمل التوقيع أيضا نوعا معيّنا من الخطّ الذي يتم استخدامه لكتابة الاسم.(انظر: ص1050)	ويعدّ توقيعا واضحا على المستند، ويستخدم لتحديد هويّة الشخص الذي قام بالتوقيع وللتأكد من موافقته على النص المكتوب في الوثيقة .(انظر: ص250)
مواطـن Citizen (قانوني)	156	أوطن: يستخدم للإشارة إلى الفرد الذي يختار أرضا معيّنة كمسكن للعيش فيه. أمّا المواطن بفتح الميم فتستخدم للدلالة على أي مكان أو مقام قام به الإنسان للقيام بأموره، وأن يكون هذا المكان مسكنا له. وبذلك يعبر عن مفهوم الاستقرار في مكان معيّن.[31]	فرد ينتمي إلى دولة معيّنة ويتمتع بحقوق وواجبات مدنيّة وسياسية كالحق في التصويت والانتخاب ، إضافة إلى التزامه بالواجبات في إطار تلك الدولة. (انظر: ص51)
محـامي Lawyer (قانوني)	156	المحامي من (حمى) وهو الشخص الذي يدافع عن أحد الأطراف المتخاصمة أمام القضاء ، ويسعى لتمثيل مصلحة الخصم أمام المحكمة (انظر: ص210)	فرد مؤهّل قانونيا لممارسة مهنة القانون، يتخذ دورا في تقديم الاستشارة القانونيّة، والدفاع عن الأفراد وتمثيلهم في المحاكم و يساهم في إعداد وتقديم الوثائق القانونيّة. (انظر:ص36)
الضّـرر Lesion (قانوني)	156	الضرر عكس النفع ، وهو الضيق أو حالة الضيق والسبب الذي يجعل الشخص يعيش هذه الحالة ، أو يعرقل عن اتخاذ القرارات بسبب وجود علّة تمنعه.(انظر: ص538)	الضرر هو الخسارة أو التأثير السلبي الذي يعانيه شخص ما نتيجة لفعل معيّن. وقد يكون ماديا مثل فقدان الأموال أو الممتلكات. كما قد يكون أدبيا أو معنويا مثل التأثير على الشرف، المعاناة النفسية .(انظر: ص172)

المصطلحات القانونية للوثيقة رقم 1	دلالته النحوية	دلالته السياقية
ائـهام	يظهر كفعل يشير إلى اتهامات سياسية وجهت لمالك بن نبي	استخدمت للدلالة على الاتهامات الموجّهة لمالك بن نبي، والتي قد تحمل تبعات سلبيّة تؤثر على قيمته داخل المجتمع.
توقيـع	اسميشير إلى عملية كتابة اسم على مستند لدلالة على الموالفقة أو المسؤوليّة عنه.	استخدمت للإشارة إلى العملية التي قامت بها السيدة بومنجل صاحبة الاسم المستعار "يوبا الثالث". ،لتأكيد الموافقة على كتاب شروط النهضة الجزائرية.
مواطـن	صفة تشير إلى مالك بن نبي كونه مواطنا في بلاده.	تشير إلى العلاقة بين الفرد والمجتمع وكيف يمكن أن يكون تأثيره في السياسة ذا أثر إيجابي أو سلبي. حيث يعبّر عن مالك بن نبي وكيف أنّ تدخّله في الشأن السياسي قد يلحق به الضرر.
محـامي	اسم يشير إلى الشخص القانوني الذي وبّخ مالك بن نبي .	الشخص الذي ألقى اللّوم على مالك بن نبي بسبب نشره لنظريات و أفكار قد تؤدي إلى إلحاق الضرر به.

الضّـرر	مفعول به، يشير إلى التأثير السلبي الناتج عن تصرّف أو سلوك معيّن.	تشير إلى أنّ هناك اعتقاد بأن النظريات التي نشرها مالك بن نبي ، تؤدّي إلى إلحاق الضرر بمكانته وسمعته داخل المجتمع.

مصطلحات الوثيقة رقم 2 ونوعها	ص	دلالته في المعجم اللغوي (الوسيط)[32]	دلالته في قاموس المصطلحات القانونية[33]
قاضي التحقيق Instruction Judge (قانوني)	289	هو الشخص الذي يقوم بفصل القضايا المحكمة لديه، سواء بحكم الشرع أو بتعيين الدولة لفحص الخصومات والدّعاوي و إصدار الأحكام وفقا للقانون. (انظر:ص 743)	هو قاضي مكلّف بالتحقيق الابتدائي في القضايا الجنائيّة ، حيث يقوم بجمع الأدلة وتحليل الوقائع لاتخاذ قرار بشأن إحالة المتهم إلى المحكمة أو إغلاق القضيّة. (انظر: ص 166).
مجلس القضاء Judicial Council (قانوني)	289	يشير المجلس إلى مكان للجلوس أو التجمّع، كما يشير إلى طائفة من الناس تكون مختصة بالنظر في الأعمال المحدّدة لها ...(انظر: ص130). أمّا القضاء فيعني الحكم و اتخاذ القرار، ويشير إلى عمل القاضي .حيث يمثّل الهيئة المكلفة بفحص النزاعات واتخاذ القرارات النهائيّة .(انظر: ص743)	هيئة قضائيّة من الدرجة الثانية، مسؤولة عن استعراض الاستئنافات المقدمة ضد الأحكام الابتدائيّة الصادرة عن محاكم الدرجة الأولى. إضافة إلى ذلك يمنحها القانون صلاحيات النظر في دعاوي أخرى ضمن اختصاصها المحلي وفق النظام القانوني المعمول به. (انظر: ص71)
الإفـراج Release (قانوني)	289	تعبّر كلمة "أفرج" عن عملية إطلاق أو إفراج عن شخص محتجز سواء كان ذلك بناء على قرار قضائي أو لأسباب أخرى.أمّا الإفراج عن المال فيدل على استرجاع واستعادة مبلغ مالي . (انظر: ص678)	الإفراج يعني أنّ هناك حكما أو قرارا قضائيا تمّ إصداره من طرف هيئة قضائيّة ذات صلاحيّة جزائيّة، وهذا القرار يعلن عن براءة المتهم. وفي هذه الحالة يعتبر المتهم غير مذنب ويتم الإفراج عنه. (انظر: ص 239)
السّجـن Prison (قانوني)	289	المحبس وهو يدل على نفس معنى كلمة السجن ، التي تشير إلى المكان الذي يتم استخدامه لاحتجاز المجرمين. (انظر: ص 418)	هو مكان يستخدم لتنفيذ عقوبات الحبس كعقوبة للأفراد الذين ارتكبوا الجرائم، وتكون العقوبة عبارة عن فقدان لحريّتهم، مع احتجاز الأفراد في السجن قبل أن يتمّ إصدار الحكم النهائي في قضيّتهم، حيث تستخدم هذه التدابير لضمان حضور المتهمين في المحكمة، أو لحماية المجتمع من مخاطر الأفراد المجتجزة المحتملة. (انظر: ص224)
التحقيـق		من الفعل حقق. وحقق الأمر أي أثبت صحته، وحقق	التحقيق مرحلة ضروريّة في جرائم الجنايات (الجرائم الكبرى) واختيارية في الجنح (الجرائم الأقل خطورة)، ويتم إجراؤها تحت إشراف قاضي

Instruction (قانوني)	289	القول والقضية أحكمها و أثبتها. (انظر: ص 188)	التحقيق تحت إشراف غرفة الاتهام . فمن خلال التحقيق يتم جمع الأدلة واستجواب الشهود ،و ذلك لتحديد ماإذا كان يجب متابعة الأشخاص المشتبه بهم أمام القضاء أم لا (انظر: ص160).
الدّعـوى Instance (قانوني)	289	من الفعل (دعا) وتعني طلب واستدعى، أمّا(دعوى) فتشير غلى طلب إحضار أو دعوة لحضور شخص . كما يمكن أن تعبّر عن الاحتياج كقولنا "دعا الكتاب" بمعنى احتاج إليه. (انظر: ص286)	تمثّل نزاعا أمام قاض أو حكم ، وتحمل في طياتها خصومة أو إشكاليّة سواء في الوقائع التي وقعت أو في التفسير والتطبيق القانوني للأمور. يكون النّزاع عبارة عن مناقشة أو خلاف بين الطرفين؛ إذ يتم تقديم الدعوة عموما من طرف مدّع ، وهو الشخص الذي يقوم برفع القضيّة ضدّ مدّعى عليه، وهو الشخص الذي يتم رفع القضيّة ضدّه. (انظر: ص225)

المصطلحات القانونية للوثيقة رقم 2	دلالته النحويّة	دلالته السياقية
قاضي التحقيق	اسم معرّف بالإضافة،يشير إلى القاضي الذي أصدر الحكم	القاضي الذي قام بدراسة ملف التحقيق وتقييم الأدلّة، وعليه أصدر القرار بالإفراج عن مالك بن نبي بناء على طلب وكيل الجمهورية ولعدم تأسيس الدعوى.
مجلس القضاء	اسم معرّف بالإضافة، يشير إلى هيئة قضائيّة المسؤولة عن القضايا الجنائية في المنطقة (شارتر)	الجهة القضائية التي تولّت التحقيق في قضية مالك بن نبي واتخذت قرار بالإفراج عنه بناء على تقييمها للأدلّة وفحص ملف التحقيق
الإفـراج	اسم يشير إلى الفعل القانوني أو القرار بإطلاق سراح مالك بن نبي	تشير إلى الخطوة القانونيّة التي أقرّها قاضي التحقيق بمجلس قضاء شارتر، والتي تتضمن إطلاق سراح مالك بن نبي الذي كان محتجزا في السجن.
السّجـــن	اسم يشير إلى المكان الذي يتمّ فيه احتجاز المتهم أثناء فترة التحقيق والمحاكمة.	المكان الذي كان فيه مالك بن نبي محتجزا ،وذلك من تاريخ 9 اكتوبر 1945 حتى صدور أمر بإخلاء السبيل في 11 أفريل 1946.
تحقيـق	اسم يظهر عملية فحص ملف التحقيق حول مالك بن نبي	يظهر ملف التحقيق أنّ وكيل الجمهورية قد قام بحفظ الملف وتقييمه ، مما أدّى إلى قرار بإخلاء سبيل مالك بن نبي بناء على عدم تأسيس الدعوى. أي يظهر السبب وراء الإفراج عن مالك بن نبي
الدّعـوى	مضاف إليه ،يشير إلى عدم رفع القضية أمام المحكمة أو	يشير إلى عدم تأسيس الدعوى في حق مالك بن نبي ، مما أدّى إلى قرار

	عدم قبول الشكوى القانونية.	بإخلاء سبيله.

التعليق: إنّ أوّل مايلفت انتباهنا هو أنّالمصطلحات التي تمّ استخراجها من الوثائقإمّا مشتقة من جذر ثلاثي وهو أصل المصطلح مثل : "اتهام" من الجذر الثلاثي "تهم". "الدعوى" من الجذر الثلاثي (للفعل) "دعا"، "محامي"من الفعل الثلاثي "حمى". و إمّا أنّها عبارة عن مركّب إضافي مثل: "قاضي التحقيق"، " مجلس القضاء، ذلك أنّ المصطلح القانوني يعتمد على آليات محددة في صناعته أهمّها آليتي الاشتقاق و التركيب.وبالمقارنة بين دلالة المصطلح اللّغوية و القانونيّة يتضح لنا أن الدلالة اللّغوية قد قدّمت تعريفا المصطلح بشكل عام ،في حين أنّ الدلالة القانونية قدّمت تعريفا دقيقا للمصطلح في سياقه القانوني وتطبيقاته القانونية. رغم أنّها مستمدّة من المعنى اللغوي ،أمّا الفرق بين الدلالة النحوية والسياقية للمصطلحات، فالأولى قد ركّزت على الهيكل اللّغوي للمصطلح القانوني وكيفية استخدامه في الجملة، والثانية قد ركّزت على السياق الذي يحيط ذلك المصطلح والغرض منه.

ومنه يتّضح لنا كيف تغيّر معناه في إطار اللّغة القانونيّة، حيث نجد مصطلح "مواطن" في دلالته اللّغوية يعبّر عن الفرد الذي يتخذ أرضا كمأوى للعيش فيها، بينما في سياقه القانوني تعني الفرد الذي ينتمي لدولة معيّنة ويتمتع بحقوق وواجبات. وعليه فقد تطوّر معنى المصطلح بناء على التغيرات القانونيّة والاجتماعية، إذ أصبح أكثر تحديدا ودقة ،فلم يعد يقتصر على الانتماء القومي فحسب، بل تطوّر ليشمل حقوقا وواجبات مدنيّة وسياسية يتمتع بهما الفرد .وما يؤكّد ذلك دلالته السياقيّة. فاللّغة القانونية قد حددّت وضيقت استخدام المصطلح . ليشير إلى مالك بن نبي وكيف أنّ تدخّله في الشأن السياسي قد يلحق به الضرر. وهناك مصطلحات قانونية مركبة، فعند البحث عن دلالتها اللّغوية لانجد لها تعريفا واضحا إلاّ إذا فكّكنا ذلك المصطلح ؛فعلى سبيل المثال مصطلح " مجلس القضاء" في المعنى اللّغوي نجده يعرّف المجلس والقضاء بشكل عام دون تقديم تعريف شامل للمصطلح المركّب ؛حيث يظهر المجلس على أنّه مكان للجلوس ، والقضاء يشير إلى الحكم وإلى عمل القاضي المكلّف بحل النزاعات واتخاذ القرارات، بينما في السياق القانوني تمّ تركيب المصطلحين ليخلق معنى جديد يشير إلى هيئة قضائيّة مكلّفة بمهام وصلاحيات قانونية محدّدة. وقد تمّ استخدامه ليدل على الجهة القضائية التي تولّت التحقيق في قضية مالك بن نبي واتخذت قرار بالإفراج عنه بناء على تقييمها للأدلّة وفحص ملف التحقيق.

ومنه يتبيّن أنّ للّغة القانونية دور كبير في بناء وتطوير المصطلح القانوني كونها لغة تتّسم بالدقة والوضوح في تعريف المصطلح، ممّا يؤثّر على فهمها في سياقها القانوني بشكل أوضح. كما يتّضح لنا أنّ التطوّر الاجتماعي و الثقافي وتغيّر القوانين مع مرور الزمن يؤدي إلى تغيّر في تشكيل المصطلحات القانونيّة، وهذا ما تمّ توضيحه في تحليلنا لمصطلحي "مواطن" و "مجلس القضاء".

خاتمة:

سعينا في هذه الدراسة أن نبرز أهميّة اللّسانيات القانونيّة في تطوير وتشكيل المصطلحات القانونية في البيئة العربية، باعتبارها مجالا خصبا وجديدا ، يجمع بين حقلين معرفيين مهمّين ومتداخلين هما –اللّغة و القانون- و أن نكشف عن كيفيّة تأثير اللّغة القانونيّة على فهم المصطلح القانوني العربي وتغيّره، فابتدئنا البحث بالإشارة إلى العلاقة الوطيدة التي تجمع بين هذين التخصصين ثمّ تطرقنا إلى تعريف كليهما ،لنصل إلى مفهوم مناسب للسانيات القانونيّة، ثم سلّطنا الضوء على نشأتها وتطوّها ليتضح مفهومها أكثر. مع تبيين خصائصها التي تقوم عليها، والآليات التي تساهم في تشكيل المصطلح القانوني ،لنصل بعدها إلى تقديم لمحة عن كتاب وثائق مالك بن نبي في الأرشيف الوطني الفرنسي وتحليل بعض من تلك الوثائق القانونية، واستخراج المصطلحات القانونيّة منها، باعتبارها أهم عنصر في البحث، مع تحديد الدلالة المعجمية والنحوية والسياقية لتلك المصطلحات بهدف تأصيلها حيث تمّ شرحها بطريقة بسيطة ، لنكشف عن التغيرات التي طرأت عليها بفضل ما تتميّز به اللغة القانونية من خصائص ، و لنخلص في نهاية الدراسة إلى مجموعة من النتائج نذكرها كالآتي:

-تتيح لنا اللغة القانونية فهم المصطلحات في الوثائق والنصوص القانونية بشكل أوضح، وتحدّ من التأويلات المتعدّدة له.

-تتطوّر وتتغيّر اللغة القانونية بتغيّر القوانين والظروف البيئيّة والثقافيّة للمصطلح، الذي يعكس عادات وتقاليد المجتمع.

-المصطلح القانوني يعتمد على آليات محددة في صناعته، أبرزها آليتي الاشتقاق و التركيب.

-الفرق بين الدلالة النحوية والسياقية للمصطلحات، تكمن في أنّ الأولى تركّز على الهيكل اللّغوي للمصطلح القانوني وكيفية استخدامه في الجملة، والثانية تركّزعلى السياق الذي يحيط ذلك المصطلح والغرض منه.

- تقدّم الدلالة القانونية للمصطلح في سياقه القانوني تعريفا أكثر دقة ، وعليه فإنّ اللّغة القانونية تعمل على تحديد وتضييق استخدام المصطلح.وعليه نستنتج أنّ اللّسانيات القانونيّة تؤدّي دورا حيويّا في بناء و تشكيل وتطوير المصطلحات القانونيّة في البيئة العربية.

وفي نهاية البحث نؤكّد على أهمّية التفاعل القائم بين اللّغة والقانون، وكيف يمكن استغلاله في خدمة قطاعات عديدة ، وعليه يقترح البحث ما يلي:

أوّلا: فتح ورشات عمل مشتركة في الجامعات بين طلبة اللّغة والحقوق من أجل التبادل المعرفي في مجال اللسانيات القانونيّة ،بالاستناد إلى القانون ،علم الأصوات علم الدلالة وعلم اللّغة الاجتماعي ، لتطوير امكانياتهم في تحليل الوثائق و النصوص القانونيّة وفحصها بدقّة.

ثانيا: اعتماد اللسانيات القانونيّة كمرجع أساسي في صناعة المعاجم المصطلحيّة المتخصصة – تحديدا- مجال القانون .

ثالثا: تحديث المعاجم القانونية بانتظام ، لمواكبة التطورات القانونية والتغيرات اللسانية ، لضمان دقة المصطلح القانوني في السياقات القانونية.

رابعا: تشجيع الباحثين الأكاديميين على إجراء أبحاث في مجال اللّسانيات القانونيّة ونشر نتائج البحث لتعمّ الفائدة.

الإحالات:

[1] انظر: الدسوقي علي شاكر علي السيد ، 2022،علم اللغة القانوني- المصطلح و الأسس و الإجراءات التطبيقيّة، مجلّة بنها للعلوم الإنسانيّة، العدد 1 ، ج2، ص 514. http://bjhs.journals.ekb.eg

[2] انظر: د. العصيمي ،صالح بن فهد ،2020، اللسانيات الجنائيّة تعريفها ومجالاتها وتطبيقاتها، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي لخدمة اللغة العربيّة، الرياض، السعوديّة، ط1، ص24.

[3] د. قدّور، أحمد محمد ، 2008،مبادئ اللسانيّات ، دار الفكر، دمشق، ،ط3، ص15.

[4] علوي، حافظ إسماعيلي ،2022، اللسانيّات والقانون –بحوث وترجمات-، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمّان، الأردن،ط1،ص21.

[5] انظر:د. كاظم ،مرتضى جبّار ،2015، اللسانيات التداوليّة في الخطاب القانوني، - قراءة استكشافيّة للتفكير التداولي عند القانونيين-، دار ومكتبة عدنان، بغداد،،ط1، ص 30.

[6] انظر: مرتضى جبّار كاظم، مرجع سابق، ص 31.

[7] Richards، Jack C. & Schmidt ,Richard ,2010, Longman Dictionary of language Reaching and Applied Linguistics, Pearson education limited, Great Britain,4th edition, P.225-226. "… a branch of applied linguistics that investigates issues of language in relation to the law,drawing on resources from semantics, acoustic phonetics,Discourse Analysis, Pragmatics, Sociolinguistics, and other fields. Issues of concern include forensic identification(spiker identification in legal cases through handwriting analysis or speech analysis);(…); the semantics of legal terminology (e.g. the legal meanings of muder, manslaughter, homicide); the discourse of police interrogations and legal proceedings; ACCENT DICRIMINATION; and the problems faced by non-native speakers and members of minority speech communities when dealing with the judicial system."

[8] انظر: الطيّب عمر ،عبد المجيد ، علم اللغة الجنائي، نشاته وتطوّره وتطبيقاته، المجلّة العربيّة للدراسات الأمنيّة والتدريب،جامعة نايف للعلوم الأمنيّة، المجلد23، العدد45، ص 276.

[9] علوي ،حافظ إسماعيلي ، اللسانيات والقانون مرجع سابق، ص 24.

[10] انظر: ذاخر ،المالكي أحمد بن خضر ، 2021،اللسانيات القانونية وأهميتها التطبيقيّة، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، مركز ابن العربي للثقافة والنشر، مج1،ع3، ص ص(1309-1310)

[11] انظر: زريوح ،هشام ، محاضرات في مادة اللغات والمصطلحات القانونيّة، جامعة ابن زهر، أكادير، 2021/2020. https://forum.fsjes-agadir.info/

[12] انظر: علوي ،حافظ إسماعيلي ، مرجع سابق، ص ص (33-34).

[13] د.. لهراوي ،عبد الفتاح ، محاضرات في مادة المصطلحات القانونية، كليّة العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعيّة، جامعةالمالك السعدي، تطوان، https://learnninja.net/ eBoik.comw

[14] د. القاسمي ،علي ،2019، علم المصطلح.أسسه النظريّة وتطبيقاته العمليّة، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت ، لبنان،ط2،ص 417.

[15] المرجع نفسه، ص453.

[16] المرجع نفسه ص454

[17] المرجع نفسه،ص487.

[18] د. وغليسي ،يوسف،2008، إشكالية المصطلح في الخطاب النقدي العربي الجديد، الدار العربية للعلوم ناشرون،بيروت، لبنان،،ط1،ص105.

[19] د. شروانة، رياض ود. عمارة ،علاوة ،2021، وثائق مالك بن نبي في الأرشيف الوطني الفرنسي، دار الفكر، دمشق، سوريا،ط1،ص 30.

[20] انظر: المرجع نفسه، (مقدمة الكتاب)،ص7

[21] انظر: المرجع نفسه، ص ص(34-35)

[22] انظر: المرجع نفسه، ص36.

[23] المرجع نفسه،ص 157.

[24] انظر: المرجع نفسه ، ص156

[25] انظر:المرجع نفسه،ص13.

[26] انظر: المرجع نفسه ، ص14.

[27] المرجع نفسه ، ص 289.

[28] المرجع نفسه، ص 289.

[29] انظر: مجمع اللّغة العربيّة، معجم الوسيط، 2004،مكتبة الشروق الدوليّة، مصر، ط4،ص 538-1060

[30] انظر: ابتسام القرام، المصطلحات القانونيّة في التشريع الجزائري،قصر الكتاب، البليدة، الجزائر، ص36-154 .

[31] انظر: ابن منظور ، لسان العرب، مج13، دار صادر ، بيروت، مادة (و.ط.ن).

[32] انظر: مجمع اللغة العربية ، معجم الوسيط، مرجع سابق،ص 118-743.

[33] انظر: القرام، ابتسام ، المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري، مرجع سابق، ص 71-239.

المراجع:

المدوّنة:

1- شروانة ،رياض ود. عمارة ،علاوة ،2021، وثائق مالك بن نبي في الأرشيف الوطني الفرنسي، دار الفكر، دمشق، سوريا، ، ط1،
1. 1 ابن منظور: لسان العرب، مج13، دار صادر، بيروت ، لبنان،
2- ذاخر ،المالكي أحمد بن خضر ، اللسانيات القانونية وأهميتها التطبيقيّة، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، مركز ابن العربي للثقافة والنشر، مج1،ع3،.
3- زريوح ،هشام ، 2021/2020محاضرات في مادة اللغات والمصطلحات القانونيّة، جامعة ابن زهر، أكادير،./https://forum.fsjes-agadir.info
4- الطيّب عمر عبد المجيد ، علم اللغة الجنائي، نشاته وتطوّره وتطبيقاته، المجلّة العربيّة للدراسات الأمنيّة والتدريب، جامعة نايف للعلوم الأمنيّة، المجلد23، العدد45.
5- العصيمي ،صالح بن فهد ، 2020،اللسانيات الجنائيّة تعريفها ومجالاتها وتطبيقاتها، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي لخدمة اللغة العربيّة، ، الرياض، السعوديّة،ط1.
6- علوي ،حافظ إسماعيلي ،2022، اللسانيّات والقانون –بحوث وترجمات-، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمّان، الأردن، ،ط1.
7- القاسمي علي ،2021، علم المصطلح.أسسه النظريّة وتطبيقاته العمليّة، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت ، لبنان،2019.ط2.
8- قدّور أحمد محمد ،2008، مبادئ اللسانيّات ، دار الفكر، دمشق،ط3.
9- القرّام ابتسام ، المصطلحات القانونيّة في التشريع الجزائري، قصر الكتاب، البليدة، الجزائر. الصفحة
10- كاظم ،مرتضى جبّار ،2015، اللسانيات التداوليّة في الخطاب القانوني، - قراءة استكشافيّة للتفكير التداولي عند القانونيين- ، دار ومكتبة عدنان، بغداد، ،ط1
11- لهراوي ،عبد الفتاح ، محاضرات في مادة المصطلحات القانونية، كليّة العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعيّة، جامعة المالك السعدي، تطوان، /eBoik.comw https://learnninja.net
2. 12-. مجمع اللغة العربية، 2004معجم الوسيط، ط4،مكتبة الشروق الدولية، مصر..

12- مجمع اللغة العربيّة،1999، معجم القانون، الهيئة العامّة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة،.

13-وغليسي ،يوسف ،2008، إشكالية المصطلح في الخطاب النقدي العربي الجديد، الدار العربية للعلوم ناشرون،بيروت، لبنان،،ط1.

3. 15-Richards، Jack C. & Schmidt ,Richard ,2010, Longman Dictionary of language Reaching and Applied Linguistics, Pearson education limited, Great Britain,4th edition